

(سياسة استخدام وسائل التواصل الاجتاعي جمعية فتاة القصيم الأهلية)













+996500187040







مقدمة

يجب على موظفي ومنسوبي الجمعية عند استخدامهم لوسائل التواصل الاجتماعي ــ سوآء عبر حساباتهم الشخصية أوحسابات الجمعية ــ ضمان ألا يتسبب سلوكهم في أي ضرر على الجمعية أو سمعتها.

كما جيب على منسوبي الجمعية ضان ألا تنتهك أنشطتهم على وسائل التواصل الاجتماعي القواعد والسياسات الواردة

في نظام مكافحة جرائم المعلوماتية الصادر عن هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات، أو لائحة النشر الكرتوني الصادرة عن وزارة الثقافة والاعلام نقاط يجب على منسوبي الجمعية الالتزام بها عند استخدام حساباتهم الشخصية:

- عدم الدخول على الحسابات الشخصية من أجهز<mark>ة الجمعية.</mark>
- عدم نشر أية معلومة عن الجمعية قبل نشرها في <mark>حسابات الجمعية المعت</mark>مدة.
- عدم الإفصاح في ملفات التعريف الشخصية على مواقع التواصل الاجتاعي عن مناصبهم الرسمية أو مسمياتهم الوظيفية أو التطوعية أو معلومات الاتصال الخاصة بالجمعية، إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الجمعية بذلك.

إذا مت السياح منسوب الجمعية بالإفصاح عن من<mark>صبه في ح</mark>سابه الشخصي، جيب عليه نشر بيان اخلاء المسؤولية يوضح فيه أن ما يقوم به من أنشطة وما يكتبه من تعليقات على مواقع التواصل الاجتماعي يعرب عن آرائه الشخصية فقط ولا علاقة له بالجمعية.

-الاقتصار على نشر المواد المناسبة لاطلاع الجميع، ولا وتخالف الدين او العرف العام عدم نشر المعاملات أو المعلومات الرسمية.

عدم استخدام وسائل التواصل في الإساءة أو مضايقة أو تهديد الآخرين.









-عدم التحريض على الكراهية على أساس العرق أو الدين أو الجنس أو الجنسية أو الخصائص الشخصية الأخرى.

-عدم استخدام وسائل التواصل لإجراء نشاط غير قانوني أو تشجيع أي نشاط غير قانوني

ضوابط استخدام الشبكة الداخلية للجمعية:

يجب على من يتم منحهم صلاحية استخدام الشبكة الداخلية للجمعية الالتزام بما يلي:

-الحد من نشر المواد المناسبة لعلم الجميع، وعدم مخالفة الأنظمة أو الدين أو العادات.

-عدم الإساءة أو مضايقة أو تهديد الآخرين.

-عدم التحريض على الكراهية على أساس العرق أو الدين أو الجنس أو الجنسية أو الخصائص الشخصية الأخرى.

عدم الانخراط في أي نشاط غير قانوني أو التشجيع على أي نشاط غير قانوني.

استخدام لغة مناسبة دون إهانة الآخرين أو تهديدهم لمحافظة على كلمة السر الخاصة بالشبكة وعدم الكشف عنها.

ضوابط استخدام الموقع الإلكتروني للجمعية وحسابات الاتصال الخاصة بها:

- يجب على من تم منحهم الصلاحية لاستخدام مواقع الجمعية وحسابات الاتصال الخاصة بها الالتزام بما يلي: استخدامها للغرض الذي تم إنشاؤها من أجله.

-عدم استخدام المعلومات التي تم الحصول عليها أثناء أداء واجباتهم في الجمعية لأغراض لا تتعلق بالعمل.

- استخدام موارد الجمعية مثل الحاسبات بشكل يتسم بالصدق والشفافية وتجنب تبديدها.

-الحد من نشر المواد المناسبة لعلم الجميع والتي لا تخالف القوانين أو الدين أو العادات.









- عدم استخدام وسائل التواصل الاجتماعي للإساءة للآخرين أو مضايقتهم أو تهديدهم.
- -عدم التحريض على الكراهية على أساس العرق أو الدين أو الجنس أو الجنسية أو الخصائص الشخصية الأخرى
- -عدم استخدام وسائل التواصل الاجتماعي <mark>للانخراط في</mark> نشاط غير قانوني أو تشجيع أي نشاط غير قانوني.
 - -استخدام لغة مناسبة دون إهانة أو تهديد <mark>الآخرين.</mark>
 - -مخاطبة الجمهور والرد على استفساراتهم بالطريق<mark>ة المناسبة.</mark>
 - عدم استخدام الحسابات للأغراض الشخصية.
 - الحصول على إذن من إدارة الجمعية قبل نشر أي مادة أو معلومات لا تخص الجمعية.
 - -كن صبورًا مع الأشخاص عندما يذكرون ما لا ت<mark>وافق عليه، حتى ع</mark>ندما يطرحون أسئلة تعتقد أنها واضحة وواضحة.
 - استخدام كلمة سر تتكون من رموز وأرقام لا يعرفها إلا المسؤول عن الحساب ومديره المباشر وإدارة الجمعية.
 - عدم الإفصاح عن كلمة المرور، مع أهمية تغييرها <mark>بشكل دوري و</mark>إبلاغ المعنيين بالتغيير.
 - -ربط الحساب برقم الهاتف المحمول الخاص بالجمعية لحماية الوصول إلى الحساب (المصادقة ثنائية الاتجاه).
- -حجب الوصول إلى الوظائف والتطبيقات غير الضرورية في بعض مواقع التواصل الاجتماعي (مثل الألعاب في موقع فيسبوك) تجنباً للمخاطر الأمنية مثل التصيد الاحتيالي والهجمات الأمنية ه الدخول على الشبكة الاجتماعية من التطبيق أو الموقع الرسمي.
 - -عدم فتح الروابط الدعائية مثل " من قام بمشاهدة حسابك " عدم فتح الروابط من الرسائل الخاصة.









- عدم فتح الروابط غير البريد الإلكتروني التي تطلب تغيير كلمة المرور لحساب تويتر (تويتر لا يطلب التغيير)

- عدم الدخول على الحسابات من الأجهزة الشخصية أو الأجهزة العامة.

- المتابعة المستمرة للحسابات وتحديثها بالمعلومات بشكل دائم.

- إبلاغ إدارة الجمعية فور حدوث أية مشكلة في الحسابات، أو في حال اكتشاف مخالفة أ الضوابط الجمعية لهذه

(اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (١) في دورته (١) <mark>هذه السياسة</mark> في تاريخ ٢٨-٢-٢٠٤٤م الموافق ١٤٤٥-٨-١٤٤٥ وتحل هذه السياسة محل جمي<mark>ع السياسات الموض</mark>وعة سابقا)

أ. رجوى بنت علي الضبيب

أ.عبدال<mark>رحمن بنِ عبدالله</mark> الجمعة

نائب رئيس مجلس الإدارة

رئيس مجلس الإدارة

أ. عمر بن عبدالعزيز العيدان

أ. لجين بنت عبدالعزيز المش<mark>يقح أ. موضي بن</mark>ت إبراهيم العريني

عضو الجمعية

عضو الجمعية

عضو الجمعية















+996500187040



